

الرقم: ٢٦
التاريخ: ٢٧/٣/٢٠٢٢ م



سعادة مدير مركز التنمية الإجتماعية بأبها حفظه الله ..
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد،،

تجدون بطية قرار تعيين المدير التنفيذي لجمعية الدعوة والإرشاد وتوعية
الجاليات بمركز المضا (سعيد عايض سعيد الـ الحجرية هوية وطنية رقم
1109215614) مرفقاً له عقد العمل والسيرة الذاتية وصورة الهوية الوطنية
ونموذج المسح الأمني والمؤهلات الدراسية، ونأمل من سعادتكم الرفع من يلزم
لإعتماد تعيينه.

والله يحفظكم ...

رئيس مجلس الإدارة

فهد بن علي بن فردان الـ مشفلت
٥٥٥٧٥٧٣٠٥





جمعية الدعوة والإرشاد
وتوعية الجاليات بمركز المضـة

تعلن جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بمركز المضـة

عن حاجتها لشغل وظيفة مدير تنفيذي
للجمعية بمقرها بمركز المضـة

يشرط أن يكون المتقدم

- ١- حسن السيرة والسلوك.
- ٢- حاصل على درجة البكالوريوس فأعلى.
- ٣- يفضل أن يكون ذو خبرة في العمل الإداري والتطوعي.

على الراغبين في شغل هذه الوظيفة
إرسال السيرة الذاتية على البريد الإلكتروني
للجمعية الموضح أدناه.

dawah602nn@gmail.com

المملكة العربية السعودية
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية
الجاليات بمركز المضا
مجلة برقم ٣٦٣٥

الرقم: ٢٢/١
التاريخ: ٢٠٢٢/٠٣/٠١ م



بسم الله الرحمن الرحيم

اليوم	الثلاثاء	التاريخ	الموافق	٢٠٢٢/٠٣/٠١
قرار مجلس الإدارة رقم (٤٣/٠٧/١)				

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله.

بناء على الصلاحيات المخولة لمجلس الإدارة بموجب اللائحة الأساسية للجمعية واستناداً إلى الفقرة رقم (٦) من المادة (٤٦) والتي نصت على أنه "يصدر المجلس قراراً بتعيين المدير التنفيذي يوضح فيه كافة بيانات وصلاحياته ومسؤولياته ورواتبه"، حيث أطلع المجلس على ما عرضه عضو المجلس جمعان سالم متبع من ترشيح الأستاذ/ سعيد عايض سعيد الحجري، سعودي الجنسية، هوية وطنية رقم (١١٠٩٢١٥٦١٤)، للعمل مديرأً تنفيذياً للجمعية، حيث تحقق المجلس من توفر الاشتراطات الازمة والمؤهلات المطلوبة لدى المرشح للقيام بأعمال المدير التنفيذي للجمعية، حيث أطلع المجلس على نتائج المقابلة الشخصية وانتهى إلى مناسبة تعيين المرشح، حيث أطلع المجلس على قرار لجنة القبول المكونة من المدير المالي وعضوين من المجلس المتضمن مسوغات ومقترح مستحقات المدير التنفيذي المرفق بهذا القرار.

عليه قرر المجلس الآتي:

- ١- تعيين الأستاذ/ سعيد عايض سعيد الحجري سعودي الجنسية، هوية وطنية رقم (١١٠٩٢١٥٦١٤)، مديرأً تنفيذياً للجمعية.
- ٢- تكون مستحقات المدير التنفيذي نظير عمله مبلغًا شهرياً وقدره (٣٠٠) ريال.
- ٣- يتولى المدير التنفيذي المهام الآتية:
 - أ. رسم خطط الجمعية وفق مستوياتها انطلاقاً من السياسة العامة وأهدافها ومتابعة تنفيذها بعد اعتمادها.
 - ب. رسم أسسٍ ومعايير لحكمة الجمعية لا تتعارض مع أحكام النظام واللائحة التنفيذية واللائحة الأساسية، والإشراف على تنفيذها ومراقبة مدى فاعليتها بعد اعتمادها.
 - ج. إعداد اللوائح الإجرائية والتنظيمية الازمة التي تضمن قيام الجمعية بأعمالها وتحقيق أهدافها ومتابعة تنفيذها بعد اعتمادها.
 - د. تنفيذ أنظمة الجمعية ولوائحها وقراراتها وتعليماتها، وعميمها.
 - هـ. توفير احتياجات الجمعية من البرامج والمشروعات والموارد والتجهيزات الازمة.
 - وـ. اقتراح قواعد استثمار الفائض من أموال الجمعية وأدوات تفعيلها.
 - زـ. رسم وتنفيذ الخطط والبرامج التطويرية والتدريبية التي تعكس على تحسين أداء منسوبي الجمعية وتطويرها.





- أ. رسم سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع المستفيدين من خدمات الجمعية وتتضمن تقديم العناية الازمة لهم، والإعلان عنها بعد اعتمادها.
- ب. تزويد الوزارة بالبيانات والمعلومات عن الجمعية وفق النماذج المعتمدة من الوزارة والتعاون في إعداد التقارير التبعية والسنوية بعد عرضها على مجلس الإدارة واعتمادها، وتحديث بيانات الجمعية بصفة دورية.
- ج. الرفع بترشيح أسماء كبار الموظفين في الجمعية لمجلس الإدارة مع تحديد صلاحياتهم ومسؤولياتهم للاعتماد.
- د. الارتقاء بخدمات الجمعية كافة.
- هـ. متابعة سير أعمال الجمعية ووضع المؤشرات لقياس الأداء وإنجازات فيها على مستوى الخطط والموارد، والتحقق من اتجاهها نحو الأهداف ومعالجة المشكلات وإيجاد الحلول لها.
- وـ. إعداد التقارير المالية ومشروع الموازنة التقديرية للجمعية وفقاً للمعايير المعتمدة تمهيداً لاعتمادها.
- زـ. إعداد التقويم الوظيفي للعاملين في الجمعية ورفعه لاعتماده.
- حـ. إصدار التعليمات والتعليمات الخاصة بسير العمل في الجمعية.
- طـ. تولي أمانة مجلس الإدارة وإعداد جدول أعمال اجتماعاته وكتابة محاضر الجلسات والعمل على تنفيذ القرارات الصادرة عنه.
- يـ. الإشراف على الأنشطة والمناسبات التي تقوم بها الجمعية كافة، وتقديم تقارير عنها.
- كـ. إعداد التقارير الدورية لأعمال الجمعية كافة توضح الإنجازات والمعوقات وسبل علاجها وتقديمها لمجلس الإدارة لاعتمادها.
- لـ. أي مهام أخرى يكلف بها من قبل مجلس الإدارة في مجال اختصاصه.
- ٢- يحوز المدير التنفيذي الصلاحيات الآتية:
- أ. انتداب منسوبي الجمعية لإنتهاء أعمال خاصة بالجمعية أو حضور مناسبات أو لقاءات أو زيارات أو دورات أو غيرها حسب ما تقتضيه مصلحة العمل وبما لا يتجاوز شهراً في السنة، على ألا تزيد الأيام المتصلة عن عشرة أيام.
- بـ. متابعة قرارات تعين الموارد البشرية اللازمة بالجمعية وإعداد عقودهم ومتابعة أعمالهم، والرفع لمجلس الإدارة بتوفيق العقود وإلغائها وقبول الاستقالات للاعتماد.
- جـ. اعتماد تقارير الأداء.
- دـ. إقرار جميع البرامج والأنشطة على مستوى الجمعية وفق الخطط المعتمدة.




الرقم: ٢٢/١
التاريخ: م ٢٠٢٢/٠٣/٠١



- أ. اعتماد إجازات كافة منسوبي الجمعية.
- ب. تفويض صلاحيات رؤساء الأقسام وفق الصلاحيات المنوحة له.
- ٢- يبلغ هذا القرار إلى وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية لاستكمال الإجراءات الالزمة.
- ٣- يبلغ هذا القرار إلى كل من يلزم في الجمعية لاعتماده وتنفيذها.

والله الموفق

#	الاسم	التوقيع
١	فهد علي فردان ال مشفلت	
٢	محمد مبارك هادي المعمرى	
٣	هادي ناصر عايض القنفذى	
٤	جمعان سالم متعب أبوظهير	
٥	محمد مفلح هادي ال حجرية	
٦	هادي عائض علي ال طراد	
٧	سعد محمد محييا ال علي	
٨	عايض علي عايض ال مشفلت	
٩	علي عايض محمد ال مشفلت	



الرقم: ٢٢/١
التاريخ: ٢٠٢٢/٠٣/٠١ م



المملكة العربية السعودية
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية
الجاليلات بمركز المضا
مجلة برقم ٣٦٣٥

بعون الله وتوفيقه

تم التعاقد مع / سعيد عايش سعيد الحجري سعودي الجنسية والذي يحمل الهوية رقم ١١٠٩٢١٥٦١٤ للعمل في جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمنطقة وذلك اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٢/٠٣/٠١ بوظيفة مدير تنفيذي وبراتب شهري مقداره (٣٠٠) ريال فقط ، ووفقاً للشروط التالية :

١- واجبات الموظف :

- الالتزام بتعاليم ومبادئ الإسلام - حسن أداء العمل ومراعاة أنظمة المكتب وتعليماته
- حسن المعاملة مع الجمهور والعاملين والمحافظة على أوقات الدوام وممتلكات المكتب وأمانات العمل .
- عدم استخدام ممتلكات المكتب للأغراض الشخصية مما كانت دون إذن من صاحب الصلاحية .

٢- أوقات العمل والإجازات :

- الفترة الصباحية من الساعة الثامنة صباحاً وحتى الثانية عشرة ظهراً أو حسب ما تقتضيه مصلحة العمل وفقاً للقرارات الإدارية .
- الفترة المسائية من الساعة الرابعة والنصف عصراً وحتى الساعة الثامنة والنصف مساءً أو حسب ما تقتضيه مصلحة العمل وفقاً للقرارات الإدارية.
- يوم الجمعة من الساعة الواحدة ظهراً وحتى الساعة الخامسة مساءً أو حسب ما تقتضيه مصلحة العمل وفقاً للقرارات الإدارية .
- يعطى الموظف فترة تجريبية ولددة (٣) أشهر من بداية العقد، وفي حالة استمراره يتم تثبيته لمدة المجلس الحالي.
- يحق لمدير الإدارة تكليف الموظف بساعات عمل إضافية في حدود ما يسمح به النظام . - يعطى الموظف يومي الجمعة والسبت من كل أسبوع إجازة أسبوعية وفي حال الحاجة له فإنه يكتفي بيوم السبت. - للموظف إجازة ٢١ يوماً كل عام مدفوعة الأجر تحدد حسب مصلحة العمل.
- للموظف إجازة زواج (٥) أيام ، وقدوم مولود له (٣) أيام ووفاة الزوجة أو الأقارب من الدرجة الأولى (٥) أيام ، أما الإجازات المرضية فتحدد بناء على تقارير الطبيب المختص وفقاً للتقارير الرسمية ووفقاً لأنظمة والتعليمات. -إجازة عيد الفطر أربعة أيام تبدأ من ٢٩ رمضان ويجوز تأجيلها حسب مصلحة العمل-إجازة عيد الأضحى خمسة أيام تبدأ من ٩ ذي الحجة . ويجوز تأجيلها حسب مصلحة العمل . -لا يستحق الموظف خلال الفترة التجريبية إجازة عادية .

٣- حرر هذا العقد يوم الأحد بتاريخ ٢٠٢٢/٠٣/٠١ م ويجدد باتفاق الطرفين حسب ما نص عليه الهيكل الوظيفي للمكتب .

٤- المهام المنطة للموظف : جميع المهام المتعلقة بالإدارة- ما يسند إليه من أعمال.

رئيس مجلس الإدارة

فهد بن علي بن فردان آل مشفلت

التوقيع :

اسم الموظف :

سعيد عايش سعيد

التوقيع :

